

فالقول قول الرخص اذا
 ويبيع من حياض من المردود
 اماره اقرار والشهود
 ومع ثبوت ميل يبيع لمن
 ومن عليه ذنبا ما يوسر
 او معسر فضاوة اضرار
 او معدوم وقد ابر مقتدر
 او مر على الاموال فذره
 والا التملك عند اليقين
 وان اتى بظلمه جازي
 وحيث ما يجهل حال مرتكب
 محسبه مقدار نصف
 والسيوف في نوتسك شهران
 وحيث جاز قبل بالجميل
 وساخنة الديار هذا جعل
 وحقه مع ذاك ان يوحتر
 والحبس للملذ والقنه
 وليبين في حبه من اعتقال
 وحيث من غلب على المال
 وغير اهل الرقه هم اقصا
 مكن مردك بظلمه وان
 ومردود غير وليه من يبيعون
 واوجب ان يخلو
 وحمل الناس على الملا
 دخول دينار في يدها
 ان ثبت انقول بالشفه
 له في وقت ان يعلو
 منه اشترا بخله في دفع الثمن
 جعله نظم وكما في حشر
 فيمنع في شأنه انكار
 فواجب انكار لميسر
 فلا ضرب والسجن عليه
 لماردعي من عدم ميقين
 حتى يواذي ما عليه فعدا
 وقصد اختياره بما يجب
 ان يكن الدين يسير زلفه
 وضعه ذين في الحشر القبان
 بالوجه ما للسجن من سبيل
 ويعطى عليه ان يجل
 بحسب المال لفاض
 او اذاه او نعت العدم
 الا حصيل غلر للمال
 اذ ابر او مؤنه مفتقلا
 تاخره وبل فضاء وعدا
 لم يلبت بالظلمه بل الما
 وان قضى الحق والايستحق
 من كان بلا كسب غير
 على ٢٤ حج وفي الحكم جلا
 وبشهادة الزنا

ط يجمع
 سويل

ويشهد الناس بضعه او عدم
 بما افتقوا الرسم اليغير
 فمن تكلمه عن الخلاف
 وحيث تم رسمه وعلما
 الا ان اشترا في دفع العدم
 وينبغي اعلان حال المعجم
 ومنتنت للضرف حاله
 والحال بافتقار المفسر
 ومن يمل له احكام الدين
 وان يكن للجر ما في امره
 وحل ما عليه من دين
 والاعتصام بالسنة الكوا
 وهو عصفوا اذ تاعنا
 وبما الارض المكتشاة ارض
 واحكم بوالبايع او طاع
 وما حواه مشتري ويض
 الا اذ مال الغرماء حوجوا
 وليس مردك يعيب ما اشتري
 والخلاف في السلافة بلع
 وزوجته مهرها كالتفت
 وحارص الامتاع والزرع
باب في الضر وسائر الخبايات
 ويحدث ما فيه الام ضرر
 كالجرح والباب ومثله الا كدر
 ولا غنى في الخاثير من
 اذا لا يجمع بت غير اليقين
 فانه يسحب بعد اذ
 كان عدما في قول الخوما
 ملا في حياضه غير التزم
 وكل مشهده بل امر الخا
 لعمر ما به بغيره وتسعه
 مفتوح اسعافه في اكثر
 يصف له تبرع ارجعلا
 تشاوره ولا غنى من حجه
 ان ذاك كالحول بالهون
 له ولا يقول غير السلف
 ما لا لروط عليه امنا
 فليسما او مرت بزرها
 فيما لا يبيع بما مر اضع
 فربما في جلس مجبر
 ثمنه فاخته مفتوح
 او ابره في جلس ان اعتد
 تالنه اختصامها بالفا
 وولسلا والعمات بلا
 تشبهه فجمع فدسها